

آلاف درهم مخالفة برنامج التعقيم الوطني في أبوظبي 3





أبوظبي: محمد علاء

دعا المقدم جابر المنصوري، رئيس قسم تحقيق الحوادث الجسيمة بمديرية المرور والدوريات في شرطة أبوظبي، السائقين من سكان إمارة أبوظبي أو الزائرين خلال نقاط الدخول إلى مراعاة توقيت برنامج التعقيم الوطني والذي يبدأ من الساعة 12 منتصف الليل وحتى 5 صباحاً، والتخطيط السليم والجيد للرحلات بحيث لا تتداخل مع أوقات برنامج التعقيم الوطني وترك نصف ساعة كمدة احتياطية للتعامل مع أي طارئ يحدث على الطريق.

وأشار إلى أنه وفقاً لقرار النائب العام للدولة رقم (38) لسنة 2020 بشأن تطبيق اللائحة المحدثة لضبط المخالفات والجزاءات الإدارية والصادر بها قرار مجلس الوزراء رقم (17) لسنة 2020، للحد من انتشار فيروس «كورونا» فقد نص على غرامة 3 آلاف درهم لمخالفة الخروج من محال الإقامة الدائمة أو المؤقتة في أوقات الحظر المعلن عنها من الجهات المختصة عدا حالات الخروج لدواعي الضرورة لشراء الاحتياجات الغذائية والدوائية أو الخروج للطوارئ الصحية، وفئات القطاعات الحيوية التي يصدر قرار باستثنائها من الحظر.

وقال: إن لجنة إدارة الطوارئ والأزمات والكوارث الناجمة عن جائحة كورونا (كوفيد-19) في إمارة أبوظبي بالتعاون مع شرطة أبوظبي والشركاء الآخرين بالتصدي لجائحة كورونا وضعت ضوابط خاصة للتصدي لها، ومن ضمنها برنامج التعقيم الوطني، مشيراً إلى أن إصدار التصاريح للقيادة الاضطرارية وفقاً لشرطة أبوظبي يكون عبر الموقع الإلكتروني، ويفضل أن يتم إجراء الطلب قبل موعد الخروج بوقت كافٍ لافتاً إلى أن هناك نوعين من التصاريح الأول شخصي ويكون عبر الموقع الإلكتروني، والثاني للجهات الرسمية والذي يطلب منها التواصل مع لجنة إدارة الطوارئ في إمارة أبوظبي والتي بدورها معنية بمنح هذه التصاريح.

وأكد أنه غير مسموح بالتنقل بين مدن إمارة أبوظبي خلال توقيت عمل البرنامج الوطني للتعقيم، حيث تم اختيار هذا التوقيت الذي تقل فيه حركة المركبات والأفراد في الشوارع وإذا حدثت حالة طارئة استدعت السير خلال البرنامج

يجب على السائق إظهار تصريح السير وذكر أسباب الحالة الطارئة وانتظار الموافقة وفي حالة تحرير المخالفة يحق له تقديم اعتراض وتظلم على المخالفة من خلال النيابة العامة الاتحادية

"حقوق النشر محفوظة" لصحيفة الخليج. © 2024